

قرار رقم ٤٦٧ / ٢٠٢٦

إعتماد إختصاصات جديدة مستوى الإمتياز الفني والبيكالوريا الفنية
والتكميلية المهنية في معهد البداوي الفني الرسمي
للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،

بناء على المذكرة الادارية رقم ٢٠١٩/م/٦٥ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٤ (قبول طلب المدير العام بالتكليف للتعليم المهني والتقني إعفاء من تكليفه بهذه المديرية العامة وتكليف مدير المعهد الوطني للعناية التمريضية بمهام المدير العام لها)،

بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،
بناء على القرار رقم ٣٨٠ تاريخ ٢٠٠٠/٦/١٧ وتعديلاته (تحديد المناهج الرسمية لبعض اختصاصات شهادتي الامتياز الفني والبيكالوريا الفنية)،

بناء على القرار رقم ٦٦٨ تاريخ ٢٠٠١/١٠/١٧ (تحديد المناهج الرسمية لبعض اختصاصات الامتياز الفني والبيكالوريا الفنية)،

بناء على القرار رقم ٢٠١٧/٣٣ تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٥ (تحديد الشهادات الاكاديمية والمهنية والفنية، والفروع فيها، للانتساب الى السنة الاولى من شهادات البكالوريا الفنية، الامتياز الفني والإجازة الفنية، والاختصاصات في هذه السنة التي يكون ممكناً لكل من حملة هذه الشهادة متابعة دراستها)،

بناء على كتاب مدير معهد البداوي الفني الرسمي المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت الرقم ٦/٢٧٥٣ تاريخ ٢٠٢٦/٨/١٤ والمتضمن طلب اعتماد اختصاصات جديدة مستوى الإمتياز الفني والبيكالوريا الفنية والتكميلية المهنية في معهد البداوي الفني الرسمي للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧،

وبناء على إقتراح رئيس المصلحة الفنية بالتكليف،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: تُعتمد في معهد البداوي الفني الرسمي، إعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧، الإختصاصات التالية:

الاختصاص	الحقل	المستوى	الشهادة
التزيين	التأهيل المهني	التكميل	التكميلية المهنية
الكيمياء الصناعية	التعليم الفني	التنفيذ	البيكالوريا الفنية



العلوم المصرفية	التعليم الفني	الأطر الوسطى	الإمتياز الفني
التربية البدنية والرياضية والفنية	التعليم الفني	الأطر الوسطى	الإمتياز الفني

المادة الثانية: تُلغى في معهد البداوي الفني الرسمي، إعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧، الإختصاصات التالية:

الاختصاص	الحقل	المستوى	الشهادة
مستكتب مختزل	التأهيل المهني	التكميل	التكميلية المهنية
أمانة السر الادارية	التعليم الفني	التنفيذ	البكالوريا الفنية

المادة الثالثة: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُعمل به فور صدوره، شرط عدم ترتب أية أعباء مالية من جرائه، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %.

٢٨ أيار ٢٠٢٢

الدكوانه في:

المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف



د. هنادي بـري

